

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي آني حول:

تسوية وضعية أساتذة سد الخصاص والتربية غير النظامية

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

إن مبادرة توظيف منشطي التربية غير النظامية التي أقدمت عليها الوزارة خلال شهر ماي 2011، تمت بناء على ترخيص السيد الوزير الأول بتاريخ 24 أبريل 2011، وفي إطار مبادرة دورية تقوم بها الوزارة إزاء منشطي التربية غير النظامية للإدماج في سلك التدريس بعد تجربة من العمل في مجال التربية غير النظامية.

إن تخصيص منسوبي التربية غير النظامية بهذه المبادرة يأتي في سياق مبادرات اتخذتها الوزارة في السنوات السابقة لفائدة هذه الفئة، وفئة العرضيين والخدمة المدنية وفق معايير محددة، وذلك نظرا لكون هؤلاء الأساتذة يساهمون عبر تعاقدهم مع الجمعيات الشريكة للوزارة في إطار برنامج التربية غير النظامية، أو العمل بالمذكرة رقم 176 في توفير حق التربية والتكوين للأطفال تحت سن الإلزامية، من أجل إعادة إدماجهم بالتعليم النظامي أو بالتكوين المهني بتكامل مع مجهودات تعميم التمدريس الإلزامي وخاصة في التعليم الابتدائي.

وفي إطار تحقيق مبادئ الإنصاف والشفافية في تنفيذ هذه المبادرة، وعدم التعارض مع البرامج والتدخلات الحكومية التي تنجز في إطار توفير الحق في التمدرس وتوفير التربية للجميع، تم اعتماد معياري توفر المترشحين على شهادة الإجازة و استكمال سنتين على الأقل من العمل للاستفادة من هذه المبادرة. وأمام الخصاص المهول في الأطر التربوية لجأت الوزارة إلى تكليف مجموعة من الحاصلين على شهادة الإجازة في إطار سد الخصاص منذ موسم 2011/2012 لكن تحلت عنهم.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم،

ماهي التدابير المتخذة لتسوية وضعية هذه الفئة من الأساتذة على اعتبار أنهم مجازون وقضوا سنتين أو أكثر في ميدان التدريس بالمدرسة العمومية في إطار سد الخصاص أو التربية غير النظامية، ومنهم من تلقى تكوينا في مهن التربية والتكوين وأن مجموعة منهم تجاوزوا السن القانوني للوظيفة العمومية أثناء مزاولتهم لمهامهم التربوية بالمدرسة العمومية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

المملكة المغربية

مجلس التمسك بالدين

المجلس

2016 28

792 مسجل تحت رقم

فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين

30 فبراير 2016